

مطابق

حتى لا يكون لاحدا ان ينقض حكمه ما لم يخالف الدليل الشرعي ولو
 اخبر هذا المحكم باقل واحد الخصمين او بعدالة الشهود وهما
 على حالهما يقبل قوله لان الولاية تابعة بما اذا اخبر بالمحك لا يقبل
 لانقضاء الولاية **ويطرح حكمه اي حكم المحكم لا يوبى وولده**
وزوجته اللهممة **حكم القاضي** لهؤلاء بخلاف حكمه اي حكم
 المحكم **عليه** اي على ابويه وزوجته لوجوه التهمة حكم القاضي
 على هؤلاء **هذه مستاتي** اي متفرقة
 وهو جمع شئيت وهو المتفرق وهو هنا مرفوع على الوية
 المسائل فان قلت جازي القوم حتى يكون نصبا على الحال
 اي متفرقين **لا يتد** الا ليدق وتدا من وتد يتد من باب
 ضرب يضرب واصلا يتد بوي تد حذقت الواو لوفوقها بين
 اليا والكسرة كما في بعد صلته بوعده **ذو سفلى** اي صاحب
 سفلى **فيه** اي في التسفل صورته ان يكون بيت وفوقه
 طمعة كل واحد لجزر فليس لصاحب السفلى وهو البيت
 التختان الا يدق فيه وتدا **لا ينقب كوة** بضم الكاف
 وتشد يد الواو وهي الطاقرة وفي الديوان بفتح الكاف
 وهي الروزن **بلا رضى ذي العلو** اي صاحب العلو وهو الطمعة
 عندا حنيقة وفا لا يضع فيه ما لا يضرب بالعلو وعلى هذا
 الخلاف اذا اراد صاحب العلوان يبي على العلويين او
 يضرب عليه جردا او يجردت كنيفا قيل ما حكمه من انفس
 لقول ابي حنيفة على معنى انه لا يمنع الاما فيه ضربا ما قاله

رباعية
المنكحة

وقيل